



الملكية البحرينية  
وزير المالية والاقتصاد والتخطيط  
وكالة الجمارك



## اتفاقية مستوى أداء الخدمة

بين

**شؤون الجمارك** و**وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني**



وَنَذَرَ اللَّهُمَّ لِرَسُولِكَ الْأَبْرَارِ كَمَا نَذَرْتَكَ عَلَيْنَا مُحَمَّدًا



الفهرس

(3) .....	تمهيد - التعريفات
(4) .....	طرفا الاتفاقية
(5) .....	الالتزامات الأطراف المتعاقدة
(8) .....	الختم الجمركي
(9) .....	إجراءات الطوارئ
(10) .....	مؤشرات الاداء
(11) .....	التنازل - التوقيع



## تمهيد

من منطلق التعاون البناء بين وزارة الداخلية - ممثلة بشئون الجمارك ووزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني متمثلة بوكلة الزراعة والثروة البحرية، ورغبة من الجميع في الارتقاء بمستوى الأداء المقدم للعملاء لتسهيل إجراءات الحركة التجارية للبضائع والمسافرين. تنطوي هذه الاتفاقية على توضيح الشروط والأحكام التي بموجها سيقوم الطرفان الموقعان بتقديم الخدمات المحددة للعملاء، ووضع أسس وإطار تقديم خدمات عالية الجودة وفقاً لقانون الجمارك الموحد ووفقاً للقوانين والقرارات الخاصة بالطرف الثاني ذات الصلة.

وتهدف الاتفاقية إلى:

- 1- الحصول على اتفاق متبادل لضمان توفير خدمات متميزة للعملاء.
- 2- تحديد مسؤولية الطرفين وادوارهم بهدف تقديم وصف واضح ومختصر وقابل للقياس للعملاء.
- 3- تحقيق الأهداف المشتركة وتعزيز الثقة المتبادلة بينهما لتقديم الخدمات كل في مجال اختصاصه لجميع الشحنات - وبوجه خاص السلع المقيدة الخاضعة لرقابة الطرف الثاني.

## (1) التعريفات

- 1- نظام أفق الإلكتروني: وهو نظام التخلص الجمركي المطبق في شئون الجمارك.
- 2- النظام المن曦: وهو نظام ترميز السلع المتبعد لدى الطرف الأول.
- 3- توفير الموظفين: وهو تخصيص موظفين من قبل الطرف الثاني للعمل على نظام التخلص الجمركي (افق) للإفراج عن الشحنات.
- 4- إجراءات الطوارئ: وهي الإجراءات التي يتم اتباعها حال توقف نظام التخلص الجمركي (افق).



وزارة الجمارك وشئون الجمركيين  
والمنفذ الجمركي بالتعاون مع  
وكالات الرقابة والتفتيشية



- 5- تدريب الموظفين: وهو قيام الطرف الأول بتدريب منتسبي الطرف الثاني على استخدام النظام الإلكتروني للتخلص الجمركي (افق) والقوانين ذات العلاقة مع الأخذ بعين الاعتبار أنظمة وقوانين الطرف الثاني.
- 6- الختم الجمركي الإلكتروني: وهو الجهاز الإلكتروني الذي يتم تثبيته على الحاوية التي تنقل البضاعة التي تم الإفراج عنها دون قيام الجهة الرقابية بفحصها في المنفذ الجمركي. ويقوم موظفي الجهة الرقابية المخولين بفتح الختم الجمركي الإلكتروني.
- 7- برنامج المشغل الاقتصادي: هو نظام متكامل من الخطوات والإجراءات والمتطلبات بهدف تطوير الأداء الجمركي وتسيير حركة التجارة الدولية. ويتم منح شهادة المشغل الاقتصادي المعتمد للشركات الملزمة بالقوانين والقرارات والأنظمة.
- 8- نظام المخاطر: هو النشاط الذي يهدف إلى التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة لاحتمالية وجود خرق أو تجاوز للقوانين والأنظمة الجمركية والقوانين الأخرى المتعلقة.

#### مادة (2) حكم تمهيدي

- يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ منها.
- يقصد بالخدمات الواردة في هذا الاتفاق: إصدار التراخيص والتصاريح وإجراءات الفسح عن الشحنات.

#### مادة (2) طرف الاتفاقية

أبرمت هذه الاتفاقية في مملكة البحرين بتاريخ 29/1/2019م بين كل من:

- شؤون الجمارك - وزارة الداخلية (ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول).
- وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني ممثلة بوكالة الزراعة والثروة البحريّة (ويشار إليها فيما بعد بالطرف الثاني).



وزايره الاعلى وشئون الاركان ترخيصه رقم  
وكالة الرسغة، ملكية العصافير



## **مادة (2) مدة الاتفاقية**

يسري مفعول هذه الاتفاقية ويدخل حيز النفاذ من تاريخ 1/2/2019م لمدة ثلاثة سنوات وتجدد بصورة تلقائية إذا لم يعترض أحد الطرفين على التجديد قبل شهر على الأقل من تاريخ سريان التجديد.

## **مادة (3) تعديل الاتفاقية**

يكون التعديل بحسب متطلبات العمل والقوانين ذات العلاقة بالاتفاق بين الطرفين، وتكون الخطابات في ذلك رسمية.

## **مادة (4) الالتزامات الأطراف المتعاقدة**

### **الالتزامات الطرف الأول:**

- 1- استلام طلبات الطرف الثاني المتعلقة بتقييد السلع والمواد الخاضعة لرقابته في نظام افق وترميزها برقم النظام المنسق.
- 2- في حالة رغبة الطرف الثاني يتم استيفاء رسوم الخدمات المستحقة له وفق الإجراءات المتبعة بهذا الشأن وبحسب متطلبات وزارة المالية.
- 3- الإشعار الفوري لصاحب العلاقة بقرار الطرف الثاني عن الشحنة المراد استيرادها او تصديرها الإلكتروني في حال اشتمال الشحنة على بضاعة تخضع لرقابته.
- 4- تمكين الطرف الثاني من الحصول على الإحصائيات والبيانات والمعلومات الخاصة بالخدمات التي يقوم الطرف الأول بإصدارها.
- 5- يستقبل الطرف الأول على مدار ساعات العمل استفسارات الطرف الثاني بشأن آلية العمل وقوانينهم في النظام الإلكتروني.
- 6- إخبار الطرف الثاني عند الحاجة لصيانة النظام قبل بدء موعد عملية الصيانة أو الإصلاح بوقت كافي.



المنفذ للخدمات ورشحها إلى مجلس إدارة الجمارك  
وكلية المنفذة والمنفذة والمنفذة



- 7- تقديم الخدمات التدريبية لموظفي الطرف الثاني المتعلقة بكيفية استخدام نظام النافذة الإلكترونية الواحدة والعمليات الجمركية الصلة.
- 8- إعداد الخدمات المطلوبة وتحديد مواصفاتها العامة.
- 9- ادراج المواد الخاضعة لرقابة الطرف الثاني في النظام الإلكتروني "افق"
- 10- انفاذ التشريعات والقرارات الإدارية وتفریغها في النظام الإلكتروني "افق" على شكل قوائم سلع خاضعة للطرف الثاني.
- 11- تدريب موظفي الطرف الثاني المخولين في العمل على النظام الإلكتروني "افق".

#### الالتزامات الطرف الثاني:

- 1- التنسيق والتعاون وتزويد الطرف الأول بالقوانين والقرارات المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة والتقييد.
- 2- يلتزم الطرفين بكافة القوانين واللوائح والقرارات والتعليمات التي تصدر عنهم المعمول بها في مملكة البحرين.
- 3- التنسيق مع الطرف الأول في حال الرغبة في اصدار قرارات متعلقة في فسح الشحنات.
- 4- عند الرغبة سواء بإضافة البنود أو حذفها او إيقاف قائمة خاصة يتم إبلاغ الطرف الأول كتابيا.
- 5- الرد على كافة استفسارات الطرف الأول وطالب الخدمة عبر نظام النافذة الإلكترونية الواحدة.
- 6- اطلاع الطرف الأول على التغيرات في الاوامر الإدارية والقوانين المتعلقة بتغيير المواد الخاضعة لرقابتهم من خلال التواصل عبر البريد الإلكتروني او الخطابات الرسمية.
- 7- الرد السريع على الطرف الأول في حال الاستفسار عن خصوصية السلع الجديدة في مدى خضوعها لرقابة الطرف الثاني.
- 8- توفير العدد اللازم من الموظفين للعمل على نظام التخلص الجمركي وبحسب متطلبات تحقيق مؤشرات الأداء الواردة في فقرة (15).
- 9- تحديد الرسوم الواجبة السداد من قبل طالبي الخدمات عبر نظام التخلص الجمركي "افق" بعد التنسيق مع وزارة المالية وحسب الدليل المالي.
- 10- التنسيق مع الطرف الأول في حال الرغبة في معاينة الشحنات خارج المنفذ الجمركي ليتم الفتح والمعاينة من قبل الطرفين في آن واحد.



وزارة الاعنة وشئون المنشآت  
وكالة الرسوم الجمركية



- 11- تخصيص موظفين مخولين من الطرف الثاني لاستخدام نظام أفق الإلكتروني مدربين من قبل الطرف الأول.
- 12- توفير الأدوات والمعدات التي تمكن موظفيها المخولين من تنفيذ الخدمات المتفق عليها بهذه الاتفاقية.
- 13- تقديم الخدمات حسب المواصفات الواردة في هذه الاتفاقية.
- 14- ان يكون الطلب بشكل واضح إذا كان حذف او إضافة وفي أي قائمة تدرج البنود بالتحديد وعلى أي اجراء جمركي.
- 15- على الطرف الثاني تحديد الأشخاص المخولين من قبلهم لإعطاء الموافقات الإلكترونية واحظار الطرف الأول بهم.
- 16- على مدار ساعات العمل بشكل يومي يستقبل الطرف الثاني استفسارات الطرف الأول بشأن آلية العمل والقواعد.
- 17- تكون مختلف الردود اما من خلال بالبريد الإلكتروني او الكتب الرسمية.
- 18- يكون الرد بنظام التخلص الجمركي بحسب ما هو متوفّر بالنظام من امتيازات.
- 19- اخذ تعهد من المستورد بعدم التصرف في البضاعة المفرج عنها إفراجاً مشروطاً، متضمناً وصفها أو العلامات المميزة لها-إن وجدت-قبل إشعار الطرف الأول بالإفراج المشروط.
- 20- يكون الإفراج المشروط تحت مسؤولية الطرف الثاني. وعليه ابلاغ الطرف الأول بالنتيجة خلال ثلاثة أيام اعتباراً من تاريخ الإفراج المشروط. وفي حال عدم تلقى الطرف الأول الاشعار المطلوب، فسيعتبر ذلك موافقة الطرف الثاني على الفسح النهائي.
- 21- سحب تقارير البيانات الإحصائية المطلوبة من خلال نظام التخلص الجمركي في حال الرغبة بذلك وبصفة شهرية او نصف سنوية او سنوية.
- 22- التعاون مع الطرف الأول في حال رغبته اجراء تعديلات على النظام الالي للتخلص الجمركي.
- 23- استخدام نظام المخاطر في التعامل مع الشحنات المستوردة لما في ذلك أثر كبير في سرعة انسياب الشحنات من المنافذ الجمركية واستغلال الطاقات المتوفرة للشحنات المطلوب استهدافها.



ونفذت الضرائب ورسوخ الرؤوس ونفخة الرؤوس  
وكلن الرؤوس ونفخة الرؤوس



### مادة (5) الختم الجمركي

في حالة فتح الشحنات ومعايتها من قبل الطرف الثاني خارج المنفذ الجمركي، سيقوم الطرف الأول بوضع الختم الجمركي الإلكتروني على الشحنات ويتم فتحه الكترونياً من قبل ممثل الطرف الثاني، ويلتزم ممثله الطرف الثاني باستلام الختم الجمركي والمحافظة على سلامته وارجاعه إلى القسم المعنى بالمنفذ الجمركي التابع للطرف الأول الذي خرجت منه الشحنة.

### مادة (6) الاحكام المسبقة

تساعد الأحكام المسبقة بشأن التصنيف والمنشأ والقيمة والمواصفات للمستوردين والمصدرين في الحصول على حكم مسبق من الطرف الأول قبل الاستيراد، ويكون مثل هذا الحكم ملزماً للطرف الأول لمدة زمنية محددة، ولذلك يلتزم الطرف الثاني بتقديم المساعدة اللازمة في سبيل قيام الطرف الأول بإصدار الأحكام المسبقة المطلوبة للعملاء.

### مادة (7) المشغل الاقتصادي

نظراً لما لهذا الموضوع من أثر فعال ومساهمة في بناء بيئه أعمال محفزة، وتعظيم القيمة المضافة للناتج المحلي والقومي للدولة، من خلال تبادل المعلومات بين الجهات الحكومية الأمر الذي يعزز من تقديم أفضل الخدمات الجمركية وغير الجمركية، يقوم الطرف الثاني بالتالي:

- تقديم المعلومات المشورة للمشغلي للطرف الأول في الأسماء المرشحة للانضمام لبرنامج المشغل الاقتصادي وحول مدى التزامهم بالأنظمة والقوانين لديه.
- اعفاء او تقليل حالات الفحص والمعاينة للشركات التجارية التي تم انضمامها لبرنامج المشغل الاقتصادي لدى الطرف الأول.



وتنفذ المفاسع وتحسنه الدينيون في الجمارك عموماً  
وكذلك في زراعتها وتنميته وتنمية اقتصادها



## مادة (8) نقاط الاتصال

وهم المعينين بمتابعة تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، والقيام بالمراجعة الدورية للاتفاقية بشكل سنوي أو كلما دعت الحاجة لذلك، ودراسة المشكلات والعقبات التي تعيق تنفيذها، وضع الحلول، واعداد التقارير اللازمة.

- 1- من جانب الطرف الأول: مدير إدارة التراخيص الجمركية وخدمة العملاء
- 2- من جانب الطرف الثاني: مدير إدارة الرقابة والصحة الحيوانية - مدير إدارة الثروة النباتية

## مادة (9) إجراءات الطوارئ في حال توقف نظام "افق"

1- في حالة قيام قسم الحاسوب بوقف النظام لغايات الصيانة أو الاصلاح يقوم هذا القسم بالتعتميم على الطرفين بتاريخ ووقت توقف النظام وال فترة الزمنية المطلوبة لإعادة تشغيله، وتطبيق الآلية التالية:

- أ- إذا كانت فترة التوقف (ساعة واحدة او اقل) يتم تعطيل العمل في المنفذ والانتظار من قبل الطرفين لحين اعادة تشغيل النظام.
- ب- إذا كانت فترة التوقف (أكثر من ساعة) يتم الافساح عن البضاعة باتباع الإجراءات التالية:
  - 1- استيفاء اجراءات القيد والمنع من قبل الطرف الثاني يدوياً.
  - 2- للطرفين معاينة وتفتيش البضاعة بحسب المتبوع سواء يدوياً او بالأشعة مع الاخذ بالاعتبار الاجراءات المتبعة مع المشغلين الاقتصاديين المعتمدين.
  - 3- الاحتفاظ بمحفظ المستندات لحين اعادة تشغيل النظام ويتم تنظيم البيان الكترونيا.
- ج- يقوم الطرفين بإعادة ادخال الاجراءات التي اتخدت في النظام.
- د- تستثنى السلع السريعة التلف من البند (أ) ويتم الافساح عنها مباشرة بعد استيفاء الاجراءات (1-2-3) من (ب).



ونفذت للنفاذ ورئاسة رئيس مجلس إدارة مجلس إدارة  
والآن، والذاتية والذاتية والذاتية



## 2- عند التوقف الفجائي

- أ- يقوم المنفذ المعنى بالاتصال بمركز العمليات للإبلاغ عن الخلل.
- ب- يقوم قسم الحاسب الالي باخطار المنفذ الجمركي بالوقت الذي س يستغرقه اصلاح الخلل.
- ج- تطبق البنود (أ-ب) من البند (1) أعلاه

## مادة (10)

### مؤشرات الأداء

#### 1- فترة تحويل الرسوم المحصلة

يتم تحصيل الايراد وتسجيله كالتزام في النظام المالي لوزارة المالية واعداد تسوية شهرية تعتمد من الطرف الأول، ويتم تحويل الايراد من قبل إدارة الخزانة بوزارة المالية.

#### 2- ارسال الإخطارات المتعلقة بصيانة النظام

ارسال الأخطار المتعلق بصيانة النظام للطرف الثاني قبل (3) أيام من توقف نظام التخليص الجمركي "افق".

#### 3- تقديم الخدمات التدريبية

يخصص الطرف الأول عدد (10) مقاعد تدريبية سنوياً لتدريب موظفي الطرف الثاني.

#### 4- اصدار القرار النهائي في الشحنة

وهي اصدار الطرف الثاني القرار النهائي سواء بالموافقة او الرفض على الشحنة خلال المدة المتفق عليها من وقت تقديم البيان الجمركي متضمنا جميع المستندات.

#### 5- الإجابة على الاستفسارات

يجب ان تكون الفترة الزمنية للإجابة على الاستفسارات المقدمة من أي طرف للطرف الآخر لا تتعدي يومين عمل.

#### 6- دقة حساب رسوم الخدمات أو المستحقات

يجب ان يكون تحصيل الرسوم بدقة 100%.

#### 7- يتقييد الطرف الثاني بتقديم القرار النهائي للعملاء أثناء ساعات الدوام الرسمي وفقاً لما يلي :

أ- ساعتان للبيانات الجمركية التي تتطلب تدقيقاً مستندياً و/أو المحتوية على سلع سريعة التلف.



وزير الداخلية وشئون الجمارك تدلي بدمخنها  
وكات، الزراعية والثروة البرية



- بـ- 3 ساعات لبقاء السلع التي يتطلب الترتيب لها للفحص بموقع المستورد.
- جـ في حالة الفحص بموقع المستورد يتم الالتزام بالوقت المحدد الذي اتفقت به الجمارك مع المخلص الجمركي لفتح الحاوية إذا ما تطلب ذلك.

#### 8- الفسح الالى من قبل الطرف الأول

وهو قيام الطرف الأول بفسح البضائع بصورة آلية بعد انقضاء الفترة المحددة في البند (7) أعلاه، وعليه يقوم الطرف الثاني باستكمال إجراءاته بالتنسيق بينه وبين صاحب العلاقة.

#### مادة (11)

##### التنازل

لا يجوز للطرف الثاني تخصيص أو نقل المزايا أو الواجبات والالتزامات المترتبة على هذا الاتفاق أو أي جزء منه دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول، إلا أن موافقة الطرف الأول المذكورة لا تعفي الطرف الثاني من أي من واجباتها والالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية.

#### مادة (12)

##### التوقيع

وقع نيابة عن الطرفين بهذه الاتفاقية كل من:

الطرف الثاني  
عن شئون البلديات والتخطيط العمراني  
المهندس محمد بن احمد بن سلطان آل خليفة  
وكيل الزراعة والثروة البرية

الطرف الأول  
عن شئون الجمارك  
احمد بن حمد بن احمد آل خليفة

